

البطالة

جميع الموظفين مؤمنين ضد البطالة. يحق لمن يصبح عاطل الحصول على مساعدة مالية و لمدة محددة. يجب على العاطلين عن العمل ابلاغ الوكالة الاقليمية لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) بذلك. هذه الوكالة تقدم خدماتها في البحث عن الوظائف.

وكالة التأمين ضد البطالة

وكالة التأمين ضد البطالة (ALV) هي احدى المؤسسات الحكومية والاشتراك فيها الزامي. ان الاشتراك الشهري يستقطع مباشرة من الراتب (المعاش) و رب العمل يتحمل نصف قيمة الاشتراك. لا يحق لأصحاب المشاريع الخاصة الانضمام الى هذه الوكالة. يحصل العاطل عن العمل على مبلغ شهري من احدى الصناديق الخاصة بالعاطلين عن العمل (أعانة البطالة، Arbeitslosengeld). ان تحديد مبلغ اعانة البطالة يتم بالاستناد الى الوقائع والاسباب التي ادت الى ان يكون الشخص عاطلا وقيمة الراتب الذي كان يتقاضاه قبل فقدان عمله وكم كانت الفترة التي كان يعمل فيها.

الاجراءات عند البطالة

ينبغي على الاشخاص العاطلين عن العمل ابلاغ دائرة البلدية باسرع وقت ممكن، ويفضل ابلاغ قبل آخر يوم عمل او في أول يوم يصبح به المرء عاطل عن العمل كحد أقصى، وعليهم في نفس الوقت تبليغ المركز الاقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) بالامر، وستوضح هناك الاجراءات الاضافية التي يجب القيام بها.

المركز الاقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل

المركز الاقليمي لمساعدة العاطلين عن العمل (RAV) يتعاون مع المرء من اجل إيجاد عمل بالسرعة الممكنة. ان طلب المشورة عند (RAV) الزامي، عندما يرغب العاطل عن العمل الحصول على معونة البطالة. ان الخدمات المتنوعة التي يعرضها المركز الاقليمي لمساعدة العاطلين (RAV) تشمل دورات تأهيلية وبرامج تشغيلية وقسم منها الزامي. يحق للأشخاص الذين لم يسبق لهم العمل في سويسرا الانضمام الى (RAV) والاستفادة من خدماتها المتنوعة ولكنهم لن يتقاضوا اية اموال.

مزيد من المعلومات (روابط ، عناوين ، كراسات ، نشرات)

www.hallo-ar.ch/ar/social-security/unemployment